أَهَمِيَّة طَاعَة وَلَاةِ الأَمْرِ بِالمعرُوفِ وَأَثَرُهَا فِي المحَافِظَةِ عَلَى الكُلِّيَاتِ الخَمْسِ

دراسة تأصيليَة تحليليَّة

تأليف

/ أ.د. صالح بن أحمد بن محمد الغزالي

الأستاذ بكلية الشريعة جامعة أم القرى

مكة المكرمة

بسم الله الرحمن الرحيم

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

صالح أحمد الغزالي ،

أهمية طاعة ولاة الأمر بالمعروف واثرها في المحافظة على الكليات الخمس/

الغزالي ، صالح بن أحمد بن الغزالي

مكة المكرمة ١٤٤٨٥هـ

رقم الايداع: ١٨٩١ / ١٤٤٨

ردمك : ٥ - ٨٠٧٩ - ٠٦ - ٦٠٣ - ٩٧٨

مقـــــدمة الكتاب

الحمـد لله الـذي جعـل الإمامـة سـياجاً يحمـي بيضـة الإسـلام مـن عـوادي المفسـدين، وأشـهد أن لا إلـه إلا الله وحـده لا شـريك لـه، جعـل طاعـة ولاة الأمـر بـالمعروف مـن طاعـة رسـوله الأمـين، ، وأشـهد أن محمـداً عبـد الله ورسـوله، الآمـر بالجماعـة والنـاهي عـن الفرقـة، صـلى الله عليـه وعلـى آلـه وصـحبه أولـي النهـى والفضـل المستبين.

أمـا بعـد: فـإن الشـريعة الإسـلامية الغـراء مـا جـاءت إلا لتحقيـق مصـالح العبـاد فـي المعـاش والمعـاد، وحفـظِ الضـرورات الخمـس التـي قـام عليهـا فسـطاط الحيـاة؛ وهـي: الـدين، والـنفس، والعقـل، والنسـل، والمـال. ولمـا كانـت هـذه الكليـات عُرضـة لمهـب الأهـواء وعواصـف الفـتن، جعـل الله لهـا حارسـاً يقـيم حـدودها، وراعيـاً يلـم شـعثها، وهـو "ولـي الأمـر" الـذي بانتظامـه تنـتظم شـؤون الملـة، وبطاعتـه فـي المعروف يُسد باب الفوضى والهرج.

إن المتأمـل فـي نصـوص الـوحيين، والمسـتقرئ لتـاريخ الأمـم، يـدرك يقينـاً أن عقـد الإسـلام وكلمـة التوحيـد "لا إلـه إلا الله" لا يحمـي حماهـا إلا جماعـة، ولا جماعـة إلا بإمامـة، ولا إمامـة إلا بسـمع وطاعـة. فـولي الأمـر هـو القطـب الـذي يـدور عليـه رحـى الأمـن؛ فبـه تُحقـن الـدماء، وبـه تُصـان الأعـراض، وبـه تُقـام الجمـع والجماعـات، وبـه يُجاهـد العـدو وتُـؤمَّن السـبل. فـإذا انفـرط عقـد الطاعـة، تـداعت كليـات الـدين واحـدة تلـو الأخـرى، وصـار النـاس فوضـى لا سـراة لهـم، فـذهب الدين وبادت الدنيا.

يـأتي هـذا الكتـاب يؤصـل لهـذا المبـدأ الراسـخ، ويُبـين أن طاعـة ولاة الأمـر ليسـت مجـرد ضـرورة سياسـية، بـل هـي فريضـة شـرعية وضـرورة وجوديـة للمحافظـة علـى مقاصـد الشـريعة وكلياتهـا الكبـرى. وهـو نـداء للعقـل والقلـب معـاً، لبيـان أن الافتئـات علـى السـلطان هـو افتئـات علـى أمـن الأمـة ومكتسـباتها، وأن لـزوم الجماعـة هـو المعتصـم مـن الفـتن، والسـبيل الأقـوى ليبقـى الـدين عزيـزاً ولتبقـى مصالح الدنيا والدين. مصونة.

أسـأل الله العظـيم أن يجعـل هـذا العمـل خالصـاً لوجهـه الكـريم، وأن ينفـع بـه الراعـي والرعيـة، ويجعلـه لبنـة فـي بنـاء الاسـتقرار وحفـظ بيضـة الإسـلام، إنـه ولـي ذلـك والقـادر عليـه ، صـلى الله عليـه وسـلم، وبـارك علـى نبينـا محمـد والـه وصـحبه أجمعين .

وكتبه :- ا، د :صالح بن أحمد الغزالي
جامعة ام القرى _كلية الشريعة مكة المكرمة

الفصل الأول :- التعريف بمصطلحات البحث

المبحث الاول :- المقصود بمصطلح ولي الأمر.

اولاً: التكييف الفقهي والمفهوم العام.

تفسير مفهوم "ولي الأمر" هو كل من تولى أمر المسلمين وله سلطة تدبير شؤونهم في الدين أو الدنيا، سواء كانت ولاية عامة أو خاصة، بشرط أن تكون طاعته في غير معصية.

شمول ولاية الأمر: ولاية الحكام): وهي: 'سلطة تدبير قوامها الشوكة والبيعة لسياسة الدنيا وحفظ الدين بها، ولا تستقيم بمعزل عن(ولاية الفقهاء)التي هي 'سلطة نظر واجتهاد وتبيين لمراد الشارع ". ثم: .

(المسؤولون والمدراء): وهم كل من جعله ولي الأمر مسؤولاً عن شيء (رئيسا، أو مديراو وزيرا او أمير منطقة) فهو ولي أمر في مجاله الذي عُيّن فيه[1].

ثانيا: أركان الولاية عند الفقهاء:

المُوَلَّى (ولي الأمر): وهو الحاكم الذي تتوفر فيه الشروط الشرعية.

المُوَلَّى عليهم (الرعية): وهم جمهور الأمة المواطنين في الدولة.

محل الولاية: وهي المصالح العامة (الدينية والدنيوية)

ثالثاً: من هم "أولو الأمر"؟ في الآية الكريمة (أقوال الفقهاء والمفسرين)

اختلفت أنظار الفقهاء في تفسير قوله تعالى: {وأولى الأمرمنكم} إلى مسلكين رئيسيين، والتحقيق يجمع بينهما: المسلك الأول: الأمراء): ذهب جمهور الفقهاء إلى أنهم الحكام والسلاطين، لأنهم أصحاب القدرة على التنفيذ والإلزام[2].

المسلك الثاني: العلماء): ذهب جماعة من السلف (كالإمام مالك) إلى أنهم "الفقهاء والعلماء"، لأنهم يوجهون الحكام ويفتون الناس بشرع الله، فالحكام يمتثلون لأمرهم في الحلال والحرام[3].

التحقيق: إن أولي الأمر صنفان العلماء والأمراء، فطاعت العلماء تكون في تبيين الشريعة وطاعة الأمراء في تنفيذها يقول الامام ابن القيم رحمه الله : فإن العلماء ولاته حفظا وبيانا وذبا عنه

---

(1). ينظر:،الرسالة التبوكية - المجلد 1 – الصفحة ٤١ -.تفسير ابن عاشور ٩٨/٥

(2) ينظر:-،تفسير الطبري ج 7ص 182 شرح النووي على مسلم، مجلد 12، صفحة 223.

(3)بنظر:-احكام القران لابن العربي ج 1ص 574

وردا على من ألحد فيه وزاغ عنه، والأمراء ولاته قياما وعناية وجهادا وإلزاما للناس به، وأخذهم على يد من خرج عنه. انتهى، [1]

رابعاً: شروط ولي الأمر (الحاكم).

١: شروط الأهلية

الإسلام: وهو الشرط الأساس؛ فلا ولاية لغير مسلم على مسلمين، لقوله تعالى: {وَلَن يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلاً}.

التكليف (البلوغ والعقل): فلا تصح ولاية الصبي أو فاقد الأهلية، لعدم قدرتهم على تحمل المسؤولية وإبرام العقود[2].

٢: شروط الكفاءة والقدرة (المؤهلات)

العلم: أن يكون لديه من البصيرة ما يُميز به بين المصالح والمفاسد، ويُدرك أحكام الشرع والمقاصد العامة للشريعة (ولو بالاستعانة بأهل العلم والخبرة).

سلامة الحواس والأعضاء: أن يكون سليماً مما يمنعه من مباشرة مهامه السياسية والعسكرية والميدانية بشكل فعال.

النجدة والشجاعة: وهي القدرة على حماية بيضة المسلمين، وتأمين الحدود، وإدارة الأزمات، والضرب على أيدي المفسدين.[3]

٣-: شرط الانعقاد (الشرعية)

التمكين والاستقرار: يرى جمهور الفقهاء أن مَن استقرت له الأمور، وبسط سلطانه على إقليم، وتحقق به الأمن؛ تثبت له الولاية شرعاً، وتجب طاعته، سواء كان ذلك على البيعة، أو الاستخلاف، أو القهر والتغلب ، حقناً للدماء ، ولأجل ومنعاً للفوضى. والتعاون على إقامة مصالح الدين والدنيا.[4]

الخلاصة:

هذه الشروط ليست غاية في حد ذاتها، بل هي وسيلة لتحقيق "مقصد الولاية"؛ وهو إقامة العدل، وحفظ الضرورات الخمس، ورعاية شؤون العباد. لذا، فإن توفر الحد الأدنى من هذه الشروط مع استتباب الأمن يجعل من طاعة ولي الأمر فريضة شرعية وصمام أمان للمجتمع.

---

[1] مختصرا ،الرسالة التبوكية - المجلد 1 – الصفحة ٤١

[2] ينظر :-الأحكام السلطانية لأبي يعلى الفراء، مجلد 1، صفحة 19، 22

[3] ينظر:-، الأحكام السلطانية للماوردي، مجلد 1، صفحة 20

[4] 4فتح الباري لابن حجر: مجلد 13، صفحة 7

المبحث الثاني :-
ما المقصود بطاعة ولاة الأمور؟ وما هي شروط الطاعة ؟ والحكمة منها ؟.

اولاً: مفهوم الطاعة لغةً وشرعاً

الطاعة: هي الانقياد والامتثال للأمر. وفي الاصطلاح الشرعي: هي التزام الرعية بما يأمر به ولي الأمر من تنظيمات وتعليمات تحقق المصالح العامة وتدفع المفاسد، ما لم تكن في معصية.

ثانيا:-ضوابط. طاعة ولي الأمر

اتفق الفقهاء قديماً وحديثا على أن الطاعة ليست مطلقة، بل مقيدة بشروط موضوعية، وتتلخص في ضابطين أساسيين:-

١:- ألا تكون في معصية الله تعالى.

فلا يجوز لولي الأمر أن يأمر بما يحرمه الله (مثل شرب الخمر أو ترك الصلاة)، ولا يطاع في ذلك اتفاقاً. وفي الحديث :- "لا طاعة لمخلوق في معصية الله عز وجل " أخرجه البخاري ومسلم ،عن علي بن أبي طالب- رضي الله تعالى عنه مرفوعا ،٠وعن عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (على المرء المسلم السمع والطاعة فيما أحب وكره إلا أن يؤمر بمعصية، فإن أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة) رواه مسلم

2-ارتباط التصرف بالمصلحة: بناء على القاعدة الفقهية المجمع عليها : "تصرف الإمام على الرعية منوط بالمصلحة" ، وسواء كانت الولاية خاصة أو عامة .والمقصود بالمصلحة: هي جلب المنفعة، ودفع الضرر والمفسدة عن الناس، بما لا يخالف مقاصد الشريعة الإسلامية[1].

[1]قواعد الأحكام في مصالح الأنام، مجلد 2، صفحة 89

ثالثا:- مبدأ الطاعة في الإسلام

ليست الطاعة في الإسلام "عبودية" لشخص الحاكم ، بل هي طاعة لله ولرسوله اللذين أمرا بطاعة أولي الأمر بالمعروف، وهي كذلك طاعة وظيفية أي أننا نطيع الحاكم لأنه يمثل "النظام" الذي يحفظ الله به الدين والنفس والمال. ولذا قرن الله طاعته بطاعة الرسول صلى الله عليه وسلم، وأولي الأمر في آية واحدة، لكنه كرر فعل الأمر مع طاعة الرسول صلى الله عليه وسلم ولم يكرره مع أولي الأمر يقول تعالى (أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسولَ وَأُولِى الْأَمْرِ مِنكُمْ) ، للدلالة على أن طاعة ولي الأمر "تبعية" ومرتبطة بطاعة الله ورسوله. يقول ابن حجر - رحمه الله - :-" أعَاد الْفِعْل فِي قَوْله وَأَطيعُوا الرَّسُول إِشَارَةً إِلَى اسْتِقْلَالِ الرَّسُولِ بِالطَّاعَةِ وَلَمْ يُعِدْهُ فِي أُولِي الْأَمْرِ إِشَارَةً إِلَى أَنَّهُ يُوجَدُ فِيهِمْ مَنْ لَا تَجِبُ طَاعَتُهُ ثُمَّ بَيَّنَ ذَلِك بقوله. فان تنازعتم فِي شَيْء كَأَنَّهُ قِيلَ فَإِنْ لَمْ يَعْمَلُوا بِالْحَقِّ فَلَا تُطِيعُوهُمْ وَرُدُّوا مَا تَخَالَفْتُمْ فِيهِ إِلَى حُكْمِ اللَّهِ ورسوله"[1])

[1]فتح الباري لابن حجر ١١٢/١٣

الفصل الثاني :- أهمية طاعة ولي الأمر في الأدلة الشرعية .

المبحث الأول : التأصيل من القرآن الكريم

جاء الأمر بطاعة ولاة الأمر في القرآن الكريم مقترناً بطاعة الله ورسوله، مما يضفي على هذا الواجب صبغة "تعبدية" لا مجرد تنظيم سياسي.

1. آية النساء (الأصل الدستوري)

قال تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنكُمْ} النساء59

وجه الدلالة: قرن الله طاعة أولي الأمر بطاعته وطاعة رسوله. ومن لطائف التفسير أن الفعل "أطيعوا" تكرر مع الله ومع الرسول، ولم يتكرر مع أولي الأمر، تنبيهاً على أن طاعتهم مستمدة من طاعة الله ورسوله، وليست استقلالاً.

ثمرة الطاعة: ختمت الآية بالرد عند التنازع إلى الله والرسول، مما يعني أن طاعة ولي الأمر هي المرجعية التنفيذية التي تمنع الشتات عند الاختلاف.

2:- إرجاع البت في الشؤون العامة إلى ولاة الأمر: {وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَىٰ أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ} [النساء: 83]

وجه الدلالة:- تأمر الآية برد المسائل المتعلقة بالأمن والخوف (القضايا العامة) إلى ذوي الشأن (الحكام والعلماء)، وهذا الرد يقتضي ضمناً وجوب قبول قولهم وطاعتهم لانتظام مصالح الأمة .

المبحث الثانيً: الاستدلال من السنة النبوية المطهرة

استفاضت الأحاديث الصحيحة في بيان وجوب السمع والطاعة، وشددت على خطورة "الخروج" أو "شق عصا الطاعة".

1. الطاعة في المنشط والمكره

عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال: "بايعنا رسول الله ﷺ على السمع والطاعة في منشطنا ومكرهنا، وعسرنا ويسرنا، وأثرة علينا.." (رواه البخاري ومسلم)[1].

[1]صحيح البخاري، مجلد 1، صفحة7056، صحيح مسلم، مجلد 1، صفحة 4768

التحليل: الحديث يؤكد أن الطاعة ليست مشروطة بموافقة هوى الرعية، بل هي التزام مستمر حتى في حالات "الأثرة" (أي استئثار الحاكم بالمال أو الجاه)، تغليباً لمصلحة الجماعة على حظوظ النفس.

2. الربط بين طاعة الحاكم وطاعة الرسول

قال ﷺ: "من أطاعني فقد أطاع الله، ومن عصاني فقد عصى الله، ومن يطاع الأمير فقد أطاعني، ومن يعص الأمير فقد عصاني" (متفق عليه)[1].

التحليل: هذا الحديث يرفع سقف طاعة ولي الأمر (في المعروف) لتصبح جزءاً من ديانة المسلم، وليست مجرد خوف من العقوبة .

3. التحذير من مفارقة الجماعة

قال ﷺ: "من كره من أميره شيئاً فليصبر، فإنه من فارق الجماعة شبراً فمات، مات ميتة جاهلية" (رواه البخاري)[2].

التحليل: الموت "ميتة جاهلية" هو أشد وعيد لمن يسعى لتفكيك وحدة الدولة، مما يدل على أن حفظ كيان الدولة من أعظم مقاصد الشرع.

المبحث الثالث :-آثار السلف.

إن الآثار المروية عن السلف الصالح (صحابة وتابعين وتابعيهم) تشكل التطبيق العملي للنصوص القرآنية والنبوية، وقد اتسم فقههم بالواقعية والحرص البالغ على "بيضة الإسلام" ووحدة الجماعة، حتى في أحلك الظروف السياسية.

أولاً: آثار الصحابة الكرام- رضي الله عنهم - (التأسيس الفقهي)

1. قول أبي بكر الصديق رضي الله عنه (في أول خطبة له):

---

[1]، صحيح البخاري، مجلد 1، صفحة 7137 ، صحيح مسلم، مجلد 1، صفحة 4749،
[2]، صحيح البخاري، مجلد. 1، صفحة 7053

"أطيعوني ما أطعت الله ورسوله، فإذا عصيت الله ورسوله فلا طاعة لي عليكم"[1].

التحليل: وضع الصديق القاعدة الحاكمة للولاية؛ وهي أن الطاعة "عقد مشروط". فالحاكم ليس معصوما . وشرعية طاعته مستمدة من امتثاله للشرع، فإذا أمر بمعصية فلا طاعة له فيما يامر به من المعصية، لكن تبقى طاعته في غير المعصية صحيح وثابت.

2. قول عمر بن الخطاب- رضي الله عنه-:-

"لا إسلام إلا بجماعة، ولا جماعة إلا بإمارة، ولا إمارة إلا بطاعة"[2].

التحليل: . يصف عمر رضي الله عنه وصف دقيقا وواقعيا طبنية المجتمع المسلم؛ فالدين يحتاج لكتلة بشرية (جماعة)، والجماعة لا تنتظم إلا برأس (إمارة)، والرأس لا قيمة له إذا لم يكن مطاعاً. إذن، الطاعة هي القوة المحركة لكيان الجماعة والمجتمع. ولا تكون إلا بها.

٣:- عبد الله بن مسعود -رضي الله عنه-:.

كان يقول: "أيها الناس، عليكم بالطاعة والجماعة، فإنها حبل الله الذي أمر به، وإن ما تكرهون في الجماعة والصلة، خير مما تحبون في الفرقة"[3].

التحليل: ابن مسعود رضي الله تعالى، عنه. هنا يضع يده على "النفس البشرية" التي قد تضيق ببعض تصرفات الحكام. هو يقايض بين "مفسدة محققة" (وهي الفرقة والاقتتال) وبين "صبر على مكروه" في ظل الجماعة. والمنطق هنا أن "أمن المجموع" مقدم على "رضا الفرد.

٤:-. أثر عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما-:-

عندما وقعت فتنة الحرة واضطرب الناس، قال لابنه: "إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: من خلع يداً من طاعة، لقي الله يوم القيامة لا حجة له"[4].

---

[1]أخرجه محمد بن إسحاق كما في السيرة لابن هشام ج 2ص 660 .

[2]أخرجه الدارمي في السنن باب ذهاب العلم ، ، مجلد 1، صفحة 315، 316

[3]أخرجه اللالكائي في "شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة" ج ١ ض ١٢١

[4]اصحيح مسلم ج3 ص1478

التحليل: التزم ابن عمر- رضي الله تعالى عنهما- بالسمع والطاعة للحاكم القائم (وإن كان مفضولاً) تجنباً لسفك الدماء. وهذا يبرز تقديم "مصلحة البقاء والأمن" على "مثالية الحاكم".

ثانياً: آثار التابعين (فقه الاستقرار ودرء الفتنة)

١:- الحسن البصري- رحمه الله- (إمام التابعين):

يقول عن الحكام : "هم يلون من أمورنا خمسة: الجمعة، والجماعة، والعيد، والثغور، والحدود. والله ما يستقيم الدين إلا بهم، وإن جاروا وظلموا، والله لما يصلح الله بهم أكثر مما يفسدون"[1].

التحليل: عمد الحسن البصري -رحمه الله -إلى منهج الموازنات. ثم هو لا ينكر ظلم من يظلم من الحكام، لكنه يقارن بين "فساد الظلم" وبين "صلاح الأمن وإقامة الشعائر"، فيجد أن كفة الصلاح بالدولة أرجح من كفة الفوضى بدونها فيتعين عند كل عاقل ارتكاب أخف المفسدتين.

٣:-أثر الفضيل بن عياض- رحمه الله- (عابد الحرمين -من أتباع التابعين)

النص: يقول – رحمه الله - :«لو كانت لي دعوة مستجابة ما جعلتها إلا في الإمام». قيل له: وكيف ذلك؟

قال: «إذا جعلتها في نفسي لم تعدني، ومتى صيرتها في الإمام فصلاح الإمام صلاح البلاد والعباد»[2].

الدراسة التحليلية:-

يكشف الأثر عن وعي سياسي مبكر وعميق لدى علماء السلف بمفهوم "الدولة واستقرارها:-

---

[1]-1ذكره: الإمام اللالكائي في كتابه" شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة :"ج ٥ ص ٦٦٠

[2]-: رواه أبو نعيم في الحلية ج 8 ص 91

اولا :تقديم المصلحة المتعدية العظمى على المصلحة القاصرة: الدعاء للنفس منفعة فردية محدودة، بينما الدعاء للحاكم بالصلاح هو إعمار للأرض، وحفظ للأمن، واستقرار للمجتمع، وهي منفعة تتعدى للأعداد الكبيرة من البشر.

ثانيا :- **ارتباط كليات الشريعة الخمس بوجود السلطان:** إن حفظ كليات (الدين، والنفس،و االعقلو العرض، والمال) لا يتحقق واقعاً إلا بسلطة حازمة تحمي الحدود، وتقيم القضاء، وتمنع الجريمة؛ وصلاح السلطان يضمن تفعيل هذه الحماية .

ثالثا:محورية القيادة: فساد السلطان أو ضعف شوكته يؤدي إلى انفلات الأمن الخارجي (السياسة الخارجية والدفاع) وتشتت الجبهة الداخلية، فالدعاء له هو دعاء باستقرار مفاصل الدولة.وسر كبير من اسرار نجاحها.

رابعا :-تحصين منصب القيادة: الدعاء للسلطان بالصلاح يعزز من هيبة الدولة في نفوس الرعية، ويقطع الطريق على دعوات التحريض التي تؤدي إلى انقسام المجتمع ومؤسساته.

المبحث الرابع :-دليل المعقول

يتحصَّلُ وجهُ الدَّلالةِ الأصوليةِ والمنطقيةِ في الآتي:

* المقدِّمَةُ الأولى (حتميَّةُ الوسيلة): إنَّ استقامةَ النظامِ الدينيِّ بالمعرفةِ والعبادةِ—وهي الغايةُ الكبرى—ممتنعةٌ شرعاً وعقلاً دون تحقُّقِ شروطِها الوجوديَّة، وهي صِحَّةُ الأبدانِ، وبقاءُ الأرواحِ، وحصولُ الكِفايةِ من الضَّروريات الخمسِ (كالأقواتِ، والمساكنِ، والكسوة)، وتأمينِها من الآفاتِ والمهالك.

* المقدِّمَةُ الثانية (التَّلازُمُ الوجودي): إنَّ الأمنَ الشَّاملَ على النَّفسِ والمالِ والمَسكنِ هو العِلَّةُ والشرطُ الحتميُّ لتفرُّغِ المكلَّفِ وتحقيقِ أهليَّتِهِ للعلمِ والعملِ؛ إذ إنَّ استغراقَ الأوقاتِ في دفعِ صِيالِ الظَّلَمَةِ وطلبِ القوتِ بالمغالبَةِ يُسقِطُ القُدرةَ ويمنعُ الفراغَ الفكريَّ والتَّعبُّديَّ عقلًا وواقعًا.

* النَّتيجَةُ المنطقيةُ والأصولية: بناءً على قاعدتَي "الوسائلُ لها أحكامُ المقاصد" و"ما لا يتمُّ الواجبُ إلا به فهو واجب"، فإنَّ انتظامَ أمرِ الدُّنيا (بتحقيقِ الأمنِ وكِفايةِ الحاجاتِ الضروريَّة) يُعدُّ شرطَ صِحَّةٍ ووجودٍ لانتظامِ أمرِ الدِّين، والمفضي قَطعاً إلى سعادةِ الآخرة.

الفصل الثالث:-

اهمية طاعة ولي الامر من خلال كلام أهل العلم المتقدمين والمعاصرين.

المبحث الأول:- كلام أهل العلم المتقدمين (المذاهب الاربعة)

تمهيد

تشكل مسألة "طاعة ولي الأمر" ركناً ركيناً في كتب الفقه لدى المذاهب الأربعة (الحنفية، والمالكية، والشافعية، والحنابلة). وقد أجمع علماء هذه المذاهب على أن الطاعة ليست مجرد خيار سياسي، بل هي ضرورة شرعية لحفظ بيضة الإسلام وإقامة الشعائر.

1-المذهب الحنفي: (الطاعة بالمعروف تعد فرضا)

ذكر الكاساني الحنفي – رحمه الله - :-أن طاعة ولي الأمر فيما ليس بمعصية فرض "[1]

الدراسة التحليلة :- هذا يعني أن الطاعة ثابتة بنصوص لا تقبل التأويل مثل قوله تعالى: {أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم}، مما يمنح السلطة السياسية شرعية مستمدة من الوحي، ويجعل امتثال المحكومين عبادةً يُثابون عليها، وليس مجرد خوف من العقاب القانوني.

وتكمن أهمية **نفي الخلاف** عند الكاساني في تحويل الطاعة من فرع فقهي ظني إلى **أصل قطعي** يُحرم الخروج عليه، سداً لذرائع الفتن

2. المذهب المالكي(الاتفاق على وجوب نصب الإمام ووجوب الطاعة بالمعروف):

النص :- يقول ابن رشد – رحمه الله - في كتاب البيان والتحصيل :-"ففي نصب الإمام صلاح الدين والدنيا. ولا اختلاف بين أحد من العلماء في وجوب الإمامة ولزوم طاعة الإمام.([2])

الدراسة التحليلية:-

تقوم الدراسة الأصولية لقول ابن رشد على أن طاعة ولي الأمر **"وسيلة مقصودة"** لحفظ الضروريات الخمس (الدين، النفس، العقل، النسل، المال)، فصلاح الإمام علة لاستقامة النظام العام، وطاعته واجبة سداً لذريعة الفوضى وتغليباً لمصلحة الجماعة على مفاسد الخروج والفوضى.

---

[1] بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع - المجلد 7 – الصفحة140

[2] البيان والتحصيل ج18 ص495

3. المذهب الشافعي: (الولاية حراسة للدين وسياسة للدنيا)

الإمام الماوردي في "الأحكام السلطانية": اعتبر أن منصب الإمامة موضوعة لخلافة النبوة في تدبير أمور الملة 1 انتهى، فطاعة الإمام هي طاعة لمن ينوب عن صاحب الشرع في حفظ الدين[1].

الدراسة التحليلية : من خلال تقرير الامام الماوردي - رحمه الله- يتبين أن الإمامة نظام يجمع بين صيانة القيم الدينية وإدارة المصالح الدنيوية، وطاعة ولي الأمر هي الركيزة الأساسية التي تمنع الفوضى وتضمن استقرار المجتمع وحماية بيضته .

4. المذهب الحنبلي: (الأصل العقدي والاتباع)

يُعد المذهب الحنبلي من أشد المذاهب تأكيداً على هذا الباب، وجعلوا "السمع والطاعة" جزءاً من كتب العقائد لا الفقه فقط.

يقول الإمام أحمد بن حنبل- رحمه الله- في "أصول السنة": :- "والسمع والطاعة للأئمة وأمير المؤمنين، البر والفاجر، ومن ولي الخلافة واجتمع الناس عليه ورضوا به"[2]

الدراسة التحليلية :-

تستند رؤية الإمام أحمد لعقيدة السمع والطاعة إلى أن وحدة الجماعة أصلٌ توقيفي يُدان الله به، لا مجرد رأي سياسي؛ فجعلها من "أصول السنة" لتمييز أهل الحق عن الفرق الضالة التي ترى السيف، حمايةً لبيضة الإسلام من مفسدة الفرقة التي هي أشد خطراً على العقيدة من جور الولاة .

الخلاصة:

أتفقت المذاهب الأربعة على أن طاعة ولي الأمر "عبادة دينية" و "ضرورة دنيوية". وبدونها تنهدم أركان المجتمع، وتتحول الأمة إلى فئات متصارعة، ويضيع الأمن الذي هو شرط أساسي لإقامة الصلاة والحج وغيرهما وطلب العلم الشرعي والدنيوي. وعمارة الأرض ،

---

[1] ينظر :-، الأحكام السلطانية للماوردي، مجلد 1، صفحة 66.
[2] أصول السنة لأحمد بن حنبل، مجلد 1، صفحة 42.

المبحث الثاني :- كلام أهل العلم المتأخرين، والمعاصرين، على اختلاف مذاهبهم وبلدانهم.

تمهيد :- يمثل فقه "طاعة ولي الأمر" عند العلماء المعاصرين امتداداً لمسلك اهل العلم المتقدمين، إلى تابعي التابعين إلى التابعين إلى أصحاب النبي عليه الصلاة والسلام مع مراعاة دقيقة لمتغيرات الدولة الحديثة، وخطورة الفتن التي عصفت بالعالم الإسلامي في العقود الأخيرة.

١:- الشيخ عبد الله بن حميد، رئيس المجلس الأعلى للقضاء في المملكة العربية السعودية. ت ١٤٠٢ هجري.

احد كبار العلماء الحنابلة في المملكة العربية السعودية

النص : اكد - رحمه الله - عند استرساله في الكلام على(محاسن الشريعة)على وجوب السمع والطاعة لولاة أمور المسلمين في طاعة الله، ما لم يأمروا بمعصية، مستشهدا بالآية الكريم قال الله تعالى : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ)النساء:5 وبالاحاديث الصحيحة في الامر بطاعة ولا الأمر بالمعروف..." انتهى من رسالة(كمال الشريعة وشمولها لكل ما يحتاجه البشر)ضمن كتاب(فتاوى سماحة الشيخ عبد الله بن حميد)[1]

الدراسة التحليلية:-

تتلخص دراسة تقريرات الشيخ ابن حميد (رحمه الله) في أن طاعة ولاة الأمر أصل شرعي مُقيد بالمعروف، غايته حفظ نظام الأمة ومنع الفوضى؛ وبالاستجابة لهم يتحقق الأمن الدنيوي وحقن الدماء، وفي لآخرة ينال المؤمن أجر امتثال أمر الله والنجاة من وعيد الفرقة وشق عصا الجماعة.

ويأتي استشهاد الشيخ ابن حميد (رحمه الله) بالنص الشرعي للدلالة على أن الطاعة ضرورة شرعية ونظامية لا ترتبط بشخص الحاكم بل بمنصبه، لضمان استقرار الدولة ومنع الفوضى؛ فبالتزامها يثبت الأمن وتُحقن الدماء في الدنيا، ويتحقق امتثال أمر الله والنجاة من إثم الفرقة في الآخرة.

---

[1] فتاوى سماحة الشيخ عبد الله بن حميد، رحمه الله صفحة ٣٢٤.

٢:- الشيخ عبد العزيز بن باز (رحمه الله) مفتي عام المملكة العربية السعودية الأسبق.ت ١٤٢٠ هجري.

النص يؤكد الشيخ ابن باز – رحمه الله – على : اهمية "السمع والطاعة لولاة الأمور في المعروف" مبينا انه أصل عظيم من أصول السياسة الشرعية، قال رحمه الله :- والمقصود أن الواجب السمع و الطاعة في المعروف لولاة الأمور من الأمراء والعلماء، وبهذا تنتظم الأمور وتصلح الأحوال ويأمن الناس وينصف المظلوم ويردع الظالم و تأمن السبل انتهى ، من مجموع فتاوى ابن باز.[1]

الدراسة التحليلية: يربط الشيخ ابن باز – رحمه الله - بين "الطاعة" وبين "الأمن الاجتماعي" و. التحليل هنا يقوم على أن غياب الطاعة يؤدي لتعطيل القضاء (انتصاف المظلوم) وضياع الأمن (أمن السبل). فهو يرى أن الطاعة "وسيلة مقاصدية" لحماية الضرورات الخمس.

٣:- محمد الطاهر ابن عاشور صاحب كتاب التفسير ت 1973م

رئيس المفتين المالكيين بتونس، وشيخ جامعة الزيتونة،

اشار - رحمه الله-: إلى أهمية منصب الإمام في الإسلام بما نقله، في المقاصد من ألإمامة: و "هي خلافة شخص الرسول - صلى الله عليه وسلم - في إقامة الشرع وحفظ الملة على وجه يوجب اتباعه على كافة الناس" ، ويقول:-" وهي ولايةٌ ضرورية لحفظ الجامعة وإقامة دولة الإسلام على أصلها. ومما يجب علمُه هنا أن الإسلام دينٌ مُعَضَّدٌ بالدولة وأن دولته في ضمنه؛ لأن امتزاج الدين بالدولة وكون مرجعهما واحدًا هو ملاكُ قوام الدين ودوامه، ومنتهى سعادة. [(2)] "

الدراسة التحليلية-:

يرى ابن عاشور – رحمه الله - أن الإمامة (الدولة/السلطة) ليست مجرد وظيفة إدارية، بل هي **"خلافة عن النبوة"** ، وهذا التوصيف يحمل دلالات هامة على رفض حصر الدين في الشعائر (الكهنوت)، مؤكداً أن الإسلام "دين ودولة". فمنصب الإمام يدمج بين حماية العقيدة (حراسة الدين) وإدارة شؤون الناس في سياسة الدنيا فإن طاعته تصبح هي **الأداة العملية** الوحيدة لمنع الفوضى.

---

[1] مجموع فتاوى ابن باز ج 7ص118

[(2)] جمهرة مقالات ورسائل الشيخ امحمد الطاهر ابن عاشور - المجلد 4 - الصفحة . 1774

٤:- الشـــيخ محمـــد الامـــين الشـــنقيطي-رحمـــه الله - صـــاحب أضـــواء البيـــان. ت 1393هجري.

يُقـــرر الشـــنقيطي -رحمـــه- أن طاعـــة ولاة الأمـــر فـــي غيـــر معصـــية الله هـــي "صـــمام أمـــان الضـــرورات البشـــرية"؛ فبهـــا يجتمـــع شـــمل الأمـــة وتُقـــام الحـــدود التـــي هـــي زواجـــر وعـــوارض. وينطلـــق – رحمـــه الله - مـــن تأصـــيل شـــرعي يـــرى أن "الولايـــة" ركيـــزة لـــدين الإســـلام، مســـتدلاً بـــأن الله أوجـــب الطاعـــة لضـــمان بقـــاء الجماعـــة، لتجتمـــع بـــه الكلمـــة، وتنفـــذ بـــه أحكـــام الإمـــام الـــذي نصـــبه الله تعـــالى فـــي الأرض، يقول"-: ولا يخالف فب ذلك إلا من لا يعتد به" [1]

الدراسة التحليلية :

يـــرى الشـــيخ الشـــنقيطي – رحمـــه الله - أن نصـــب الإمـــام واجـــب شـــرعي وضـــرورة واقعيـــة؛ لكونـــه الضـــمانة الأساســـية لوحـــدة الأمـــة "اجتمـــاع الكلمـــة" والآليـــة التنفيذيـــة لإقامة العدل وتطبيق الشريعة "نفاذ الأحكام"

تؤكـــد هـــذه الرؤيـــة علـــى البعـــد الـــوظيفي للإمامـــة، حيـــث ينقـــل المســـألة مـــن فـــرع فقهـــي او عقـــدي إلـــى احتيـــاج تنظيمـــي لا يســـتقيم أمـــر الـــدين والـــدنيا إلا بـــه، وهـــو مـــا انعقد عليه الإجماع.

٥:- الفقيـــــه المصـــــري الحنفـــــي محمـــــد (أبـــــوزهرة) - رحمـــــه الله – ت ١٣٩٤هجري.

أحد كبار الفقهاء المحققين في المذهب الحنفي. في كتابه:" زهرة التفســـير" :يؤكد – رحمه الله - على "وجوب طاعة ولاة الأموربالمعروف" اســـتنادا إلى الآية الكريمة (أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ) [النســاء:59 .ومبينا أنها طاعة مقترنة بطاعة الله وطاعة رسوله -

[1]، أضواء البيان ، مجلد 1، صفحة 22

صلى الله عليه وسلم - ولأهمية هذه الطاعة يشير إلى مرتكز هذه الطاعة و هو:-(القيام على شؤون الأمة، ورعاية مصالحها)[1].

الدراسة التحليلية:-

تتجلى الرؤية الأصولية عند(أبو زهرة)في اعتبار الطاعة "وسيلةً لترسيخ المقاصد"؛ فولاية الأمر وُضعت لحراسة الدين وسياسة الدنيا، ولا يتأتى ذلك إلا بكلمة مجتمعة وقدرة نافذة.

وبذلك تصبح الطاعة في المنظور الأصولي "عقد استخلاف" يُلزم الرعية بالمساندة ليتمكن الراعي من الإنجاز، وإلا تحولت السلطة إلى عجز والمجتمع إلى فوضى' تنهدم معها كليات الشريعة الخمس.

٦:- محمد رشيد رضا صاحب مجلة المنار- رحمه الله- ت1354هجري.

يؤكد الشيخ رشيد رضا – رحمه الله - ، على وجوب طاعة ولاة الأمر. ويستند إلى أصلين في كلامه :-الأول: أن الله تعالى هو الذي أوجب هذه الطاعة ، والأمر الثاني: أن هذه الطاعة يتحصل بها الإعانة على إقامة الشريعة [2] .

الدراسة التحليلية :- إن طاعة ولي الأمر عنده "قوة تنفيذية" يمنحها الشارع للوالي ليتمكن من إقامة العدل وتدبير شؤون الرعية؛ فالله أوجبها لأن عجز الوالي عن القيام بمسؤولياته (بسبب عصيان الرعية) يؤدي شرعاً إلى مفسدة الفوضى التي تضاد مقاصد الخلق.

---

[1] زهرة التفاسير – المجلد 1 - الصفحة 555

[2] الخلافة، مجلد 1، صفحة 134

٧:-. الفقيه الشافعي محمد نجيب المطيعي – رحمه الله - ت ١٤٠٧هجري.

أحد كبار الفقهاء المحققين في المذهب الشافعي.

يقرر-رحمه الله – في تكملة شرح المجموع :-أنه مما استقر في الفطر وارتكز في الطباع عند أهل العقل والحكمة والعلم والزكانة أن الجماعة لا تصلح حياتها فوضى لاسراة لها.[1] ، وأنه لا بد من تنصيب الإمام

الدراسة التحليلية :

يؤكد الشيخ المطيعي - رحمه الله - على حتمية **الولاية** لمنع التحلل المجتمعي؛ فالعقل والأصول يقرران أن بقاء النوع الإنساني مرهون بنظام يدفع التظالم، وبدون **إمام** (رأس ناظم) تتحول الحرية إلى فوضى تفني الذات، مما يجعل وجود القيادة **ضرورة شرعية ووجودية** لا تستقيم حياة البشر بدونها.

٨:-الشيخ الفقيه :- محمد بن صالح العثيمين – رحمه الله - ت ١٤٢١ هجري (السعودية)

يقرر الشيخ – رحمه الله - أن طاعة ولاة الامر بالمعروف هي طاعة لله ؛ لأن الله هو الذي أمرنا بها، وبها تنتظم المصالح، وبدونها تضيع الحقوق.وتحل الفوضى .[2]

الدراسة التحليلية لقوله:

المنطلق العقدي: يربط ابن عثيمين – رحمه الله - بين "التعبد لله" وبين "طاعة الحاكم"؛ فالرعية لا تطيع الحاكم لشخصه، بل استجابةً لأمر الله، وهذا يحول الطاعة من تبعية سياسية إلى **قربة ربانية.**

المصلحة الاجتماعية: ركز في تحليله على (الأمن والنظام)، مبيناً أن غياب الطاعة يعني انفراط عقد الأمة، وهو ما يؤدي لتعطيل الحدود وضياع الحقوق العامة.

---

[1] تكملة المجموع شرح المهذب، مجلد 19، صفحة 191

[2] ينظر :*شرح رياض الصالحين* المجلد 3 - الصفحة 653

الفصل الرابع:- أهمية طاعة ولي الأمر في إقامة الكليات الخمس

تمهيد :- إن قضية طاعة ولي الأمر في الفكر الإسلامي ليست مجرد واجب سياسي أو تنظيمي، بل هي ركيزة عقدية وضرورة مقاصدية، فبدون "سلطة" تضبط حركة المجتمع، تنهار الكليات الخمس (الضروريات) التي جاءت الشريعة لحمايتها.

يقول الغزالي – رحمه الله - :- "فالدين أس، والسلطان حارس، وما لا أس له فمهدوم، وما لا حارس له فضائع."[1]

تفصيل دور طاعة ولي الأمر في حماية هذه الكليات:

أولا:-. حفظ الدين

الدين هو الركيزة الأولى، وطاعة ولي الأمر تضمن إقامة شعائره وحمايته من التحريف أو الاندثار.

كيف يحفظه ولي الأمر؟: بتنظيم المساجد، إقامة الجمعة والجماعات، تيسير الحج، الجهاد لحماية بيضة الإسلام، وتعيين المفتين والقضاة والدعاة والمعلمين والمحتسبين.

المثال: لولا وجود سلطة شرعية مطاعة، لانتشرت الفرق الضالة التي تؤول الدين بغير علم، ولتعطلت شعيرة الحج لعدم وجود تنظيم أمني ولوجستي.

الشاهد: قوله تعالى: {الَّذِينَ إِن مَّكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ...} (الحج: 41)

ثانيا:-. حفظ النفس

النفس الإنسانية معصومة، ولا تُحفظ الدماء إلا بوجود هيبة للدولة تنفذ الحدود والقصاص.

كيف يحفظه ولي الأمر؟: بمنع الاقتتال الداخلي (الفتنة)، وإقامة الحدود و القصاص على الجناة، وتوفير الأمن في الطرقات.

المثال: في حالات "الخروج على الحاكم" والاضطرابات، تكون الدماء هي أول ما يُسفك.، وطاعة ولي الأمر في "المعروف" تحقن دماء الآلاف .

---

[1]"الاقتصاد في الاعتقاد" (ص 128):

الشاهد: قوله تعالى: {وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ} (البقرة: 179). والقصاص لا يقيمه الأفراد بل السلطان.

المصدر: ذكر ابن تيمية – رحمه الله - في كتابه منهاج السنة وغيره ما اشتهر أن: "ستون سنة من إمام جائر، خير من ليلة واحدة بلا إمام "[1].

ثالثا:-. حفظ العقل

العقل هو مناط التكليف، وحفظه يتطلب محاربة كل ما يفسده حسياً (كالمسكرات) أو معنوياً (كالأفكار المنحلة و المتطرفة).

كيف يحفظه ولي الأمر؟: بسن القوانين التي تمنع ترويج المخدرات والخمور، وحماية التعليم من المناهج والقيم المنحرفة.

المثال: قيام الدولة بمداهمة أوكار المجرمين هو تطبيق مباشر لحفظ العقل، وهذا لا يتم إلا بجهاز شرطي يأتمر بأمر ولي الأمر.

الشاهد: حديث: "كُلُّكُم راعٍ وكُلُّكُم مَسؤولٌ عن رَعِيَّتِهِ"[2]والحاكم مسؤول عن حماية عقول رعيته من الفساد.

رابعا:-. حفظ النسل (والعرض)

يشمل حماية الأنساب والأعراض من الاعتداء أو وسائل الفساد الأخلاقي. والأسري.

كيف يحفظه ولي الأمر؟: بتنظيم القضاء الشرعي لتوثيق الأنكحة، وإقامة حد القذف والزنا، ومنع التحرش وانتهاك الأعراض.

المثال: لولا وجود القوانين المنظمة للأحوال الشخصية، المستمدة من الشريعة، والتي تقوم عليها الجهات المعينة من جهة السلطان ، لضاعت الأنساب واختلطت الحقوق، ولما وجد المظلوم من ينصفه.

---

[1] منهاج السنة النبوية - المجلد 6 - الصفحة 407

[2]صحيح البخاري، ج 7ص 37 .

الشـــاهد: قولـــه صـــلى الله عليـــه وســـلم فـــي خطبـــة الـــوداع: "إنَّ دمـــاءكم وأمـــوالكم وأعراضـــكم علـــيكم حـــرام كحرمـــة يـــومكم هـــذا"[1]. وحمايـــة هـــذا التحـــريم موكولـــة لولي الأمر ونوابه.

خامسا:-حفظ المال

المال هو عصب الحياة، ولا ينمو إلا في بيئة آمنة مستقرة.

كيـــف يحفظـــه ولـــي الأمـــر؟: بمنـــع الســـرقة والنهـــب، وبتنظـــيم الأســـواق، وحمايـــة الملكية الخاصة، ومنع الغش والربا والتظالم.

المثـــال: فـــي غيـــاب الســـلطة (الأناركيـــة)، يســـطو القـــوي علـــى مـــال الضـــعيف، وتتوقف التجارة خوفاً من قطاع الطرق.

الشاهد: قوله تعالى: {وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ...} (البقرة: 188).

التعليـــل الفقهـــي لمـــا ســـبق:: يقـــول أبـــو يعلـــى الفـــراء الحنبلـــي – رحمـــه الله – مبينـــا أهميـــة منصـــب الولايـــة للحفـــاظ علـــى كليـــات الـــدين ") "يجـــب علـــى الإمـــام حمايـــة البيضـــة، والـــذب عـــن الحـــوزة، ليتصـــرف النـــاس فـــي المعـــايش، وينتشـــروا فـــي الســـفر آمنين على الأنفس والأموال".[2]

الخلاصـــــــة:

إن العلاقـــة بـــين طاعـــة ولـــي الأمـــر والكليـــات الخمـــس هـــي علاقـــة "شـــرط بـــمشروط". فـــإذا فُقـــدت الطاعـــة، فُقـــد الأمـــن؛ وإذا فُقـــد الأمـــن، انتُهكـــت الـــنفس، وسُرق المال، وعُطل الدين، واختل العقل بالخوف، وضاع النسل بالشرود.

لـــذلك، لـــم تكـــن طاعـــة ولـــي الأمـــر فـــي الإســـلام "مـــدخلا " للأهـــواء، بـــل هـــي وســـيلة لتحقيق أسمى غايات الخلق: العبادة والاستخلاف في الأرض.

---

[1] صحبح. مسلم، ج 4ص 425 .

[2]الأحكام السلطانية لابي يعلى الفراء - المجلد 1 - الصفحة 34

الفصل الخامس:-

أثر الإخلال بمفهوم طاعة ولي الأمر على الإخلال بكليات الدين.

إن الإخلال بطاعة ولي الأمر بالمعروف وهدم هذه المنقبة التشريعية الإسلامية ليس مجرد معصية عابرة، بل هو زلزال يضرب أركان المجتمع المسلم في مقتل، ويؤدي إلى تقويض الكليات الخمس (الضروريات السيادية). فالعلاقة بين "الطاعة" و"بقاء الكليات" هي علاقة وجودية؛ إذا انفرط عقد الطاعة، انفرطت حبات هذه الضرورات وتلاشت.

1. الإخلال بضرورة "الدين"

الدين يحتاج إلى قوة تحميه وسلطة تقيمه، . والإخلال بالطاعة يؤدي إلى ظهور الفتن التي تجعل الناس ينشغلون بالصراع السياسي عن العبادة والعلم.

كلام المتقدمين: يقول الغزالي في كتابه الاقتصاد، في الاعتقاد. "الدين أس، والسلطان الحارس، وما لا أس له فمهدوم، وما لا حارس له فضائع"[1].

كلام المتأخرين: يذكر الشيخ عبد الرحمن السعدي – رحمه الله - عند تفسير قوله تعالى: {أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنكُمْ}: اهمية طاعة الولاة بالمعروف ويقول فإنه لا يستقيم للناس أمر دينهم و دنياهم، إلا بطاعتهم والانقياد لهم، طاعه لله، ورغبة فيما عنده، ."[2]

التحليل: عند غياب الطاعة، تظهر الفرق والبدع، وتتعطل المساجد، ويصبح الدين وسيلة لتبرير الخروج، مما يفقد الشريعة هيبتها في قلوب الناس .

2. الإخلال بضرورة "النفس"

سفك الدماء هو النتيجة الحتمية الأولى لهدم مبدأ طاعة الولاة بالمعروف والخروج عليهم .

---

[1]"الاقتصاد في الاعتقاد" ص 128 .

[2]"تفسير السعدي ج 1 ص. 183

كلام المتقدمين: يقول شيخ الإسلام ابن تيمية : وَلَعَلَّهُ لَا يَكَادُ يَعْرِفُ طَائِفَةً خَرَجَتْ عَلَى ذِي سُلْطَانٍ، إلَّا وَكَانَ فِي خُرُوجِهَا مِنَ الْفَسَادِ مَا هُوَ أَعْظَمُ مِنَ الْفَسَادِ الَّذِي أَزَالَتْهُ ".[1] .

كلام المتأخرين: يشير العلامة الألباني – رحمه الله - إلى أن الخروج على الحكام سبب سفك الدماء وتشريد الأبرياء، مما يناقض مقصد الشريعة في حفظ النفس .[2]

التحليل: الإخلال بالطاعة يرفع الغطاء الأمني، فتنتشر الاغتيالات والحروب الأهلية. القصاص لا يُقام إلا بسلطان، فإذا انعدمت الطاعة، سقط حق الدماء وصارت النفوس رخيصة .

3. الإخلال بضرورة "العقل"

الفتنة تذهب بالعقول، والاضطراب يجعل الناس يتبعون كل ناعق.

التحليل: في غياب الطاعة، يغيب الأمن، وينتشر الخوف، والخوف عدو العقل. كما تنتشر المخدرات والجرائم التي تغيب العقل لغياب الرقابة الأمنية (الوازع السلطان).

4. الإخلال بضرورة "النسل والعرض"

في حالات الفوضى، تكون الأعراض والحرمات هوضع انتهاك واستهداف من اصحاب الأغراض.

التحليل: عند انهيار سلطة ولي الأمر، تفقد النساء الحماية، وتضيع الأنساب بسبب الاغتصاب في الحروب أو غياب التوثيق الرسمي للقضاء والأنكحة.

5. الإخلال بضرورة "المال"

لا اقتصاد بلا أمن، ولا أمن بلا طاعة.

التحليل: الإخلال بالطاعة يعني نهب الأموال العامة والخاصة، وتعطل الأسواق، وانهيار العملة. والاستقرار الاقتصادي مرهون بهيبة ولي الأمر.

---

[1] "منهاج السنة النبوية" ج 3 / ص 391 .

[2] "سلسلة الأحاديث الصحيحة" ج 7/ ص 1240-1241 .

الفصل السادس:- - نماذج في التاريخ الإسلامي ،(الخروج والإخلال بمفهوم طاعة ولاة الأمر سبب في تقويض بنيان المجتمع المسلم.

تمهيد:- التاريخ الإسلامي ديوان حافل بالعبر، وهو يبرهن بالدليل القاطع أن أي إخلال بواجب الطاعة لولي الأمر لم يكن مجرد "وجهة نظر سياسية"، بل كان معول هدمٍ أطاح باستقرار المجتمع وروع الآمنين وعطل الكليات الشرعية[1])

1. مقتل الخليفة الراشد عثمان بن عفان- رضي الله عنه- (بداية الفتنة).سنة ٣٥ هجري.

المشهد :-تعتبر هذه الحادثة النموذج الأول والأخطر في التاريخ الإسلامي؛ حيث بدأ الأمر باعتراضات وتأليبات انتهت بمحاصرة الخليفة ثم قتله واغتياله رضي الله تعالى عنه وارضاه. [2]

النتائج :-تقويض كليتي النفس والدين: انفتح باب الفتنة وسفك الدماء بين المسلمين (موقعة الجمل وصفين)، وانقسمت الكلمة، وظهرت فرقة "الخوارج" التي كفرت الصحابة واستباحت دماءهم.

2. فتنة الخوارج في عهد علي بن أبي طالب- رضي الله تعالى عنه – وبعده.سنة ٣٧ هجري.

المشهد :-خرج الخوارج عن طاعة الإمام علي -رضي الله عنه- بشعار "لا حكم إلا لله"، وهي كلمة حق أريد بها باطل.

النتيجة :-تقويض كلية العقل والنفس: غابت العقول تحت وطأة التكفير، فاستحلوا دماء خيار الصحابة كعبد الله بن خباب بن الأرت وبقروا بطن زوجته. وأدى خروجهم إلى استنزاف جيش المسلمين وتعطيل الفتوحات لسنوات طويلة، حيث انشغلت الدولة بالحروب الداخلية بدلاً من نشر الدين.[3]

٣:-. فتنة "دير الجماجم" (ثورة ابن الأشعث)سنة ٨١ هجري.

المشهد :-خرج عبد الرحمن بن الأشعث ومعه جمع من القراء والعلماء على الحجاج بن يوسف (والي بني أمية).

---

(1) التنكيل للمعلمي :- مجلد 1، صفحة 288.

(2) تاريخ الطبري مجلد 4، صفحة 330، وما بعدها.

(3) الكامل في التاريخ" لابن الأثيرج 2 / ص 684وما بعدها.

النتـــائج : رغـــم أن الحجـــاج كـــان فيـــه جـــور كبيـــر، إلا أن الفشـــل فـــي إزاحتـــه أدى إلـــى مقتـــل آلاف العلمـــاء والفقهـــاء، وضـــياع جيـــل مـــن الكفـــاءات، وتمكـــين الســـلطة المركزيـــة مـــن التضـــييق أكثـــر علـــى النـــاس. أثبتـــت هـــذه الفتنـــة أن "القـــدرة" شـــرط شرعي، وأن الخروج بغير قوة كافية هو انتحار جماعي[1]

٤:-فتنة "صاحب الزنج" في العصر العباسي ٢٥٥-٢٧٠هجري.

المشـــهد :-خـــروج مســـلح فـــي البصـــرة قـــاده علـــي بـــن محمـــد ضـــد الدولـــة العباســـية، مستغلاً ظروف العمال والفقراء.

النتـــائج : اســـتمرت هـــذه الفتنـــة قرابـــة 15 عامـــاً، وتســـببت فـــي تـــدمير كامـــل لجنـــوب العـــراق (أغنـــى منـــاطق العـــالم وقتهـــا)، وقتـــل مئـــات الآلاف، وعصـــيان الدولـــة يفـــتح الباب للمخربين لاستباحة الأعراض والنهب باسم "المظلومية".[2]

٥:-. فتنة "القرامطة" وعصيان الخلافة.سنة ٣١٧ هجري

المشـــهد :-خـــروج طائفـــة الباطنيـــة القرامطـــة عـــن طاعـــة ولاة أمـــر المســـلمين وإنشاء كيان منفصل في الأحساء.

النتـــائج: بلغـــت ذروة الفســـاد بهجـــومهم علـــى مكـــة، وقتـــل الحجـــاج داخـــل الحـــرم، وســـرقة الحجـــر الأســـود. هـــذا النمـــوذج يوضـــح أن الخـــروج علـــى الجماعـــة قـــد يصـــل بالناس إلى حد الكفر وهدم شعائر الإسلام الأساسية وتعطيل ركن الحج[3])

٦:-. سقوط الأندلس (صراع ملوك الطوائف)٣٩٩-٤٨٤ هجري.

بدايـــة المشـــهد :-بـــدأت فتنـــة "ملـــوك الطوائـــف" بعـــد ســـقوط الخلافـــة الأمويـــة بقرطبـــة عـــام 422هـــ، حيـــث تمزقـــت الأنـــدلس إلـــى أكثـــر مـــن 22 دويلـــة (طائفـــة) يحكمهـــا أمـــراء مـــن العـــرب والبربـــر والصـــقالبة. تميـــزت هـــذه الفتـــرة بظـــاهرة "الخـــروج عـــن الجماعـــة"، حيـــث نصـــب كـــل زعـــيم محلـــي نفســـه ملكـــاً، بـــل وتلقبـــوا بألقـــاب الخلافـــة العظمـــى كـــ "المعتضـــد" و"المســـتعين"، وهـــم فـــي الحقيقـــة لا يملكـــون مـــن أمـــرهم شيئاً.

الحـــروب البينيـــة: بـــدلاً مـــن توجيـــه الجيـــوش لحمايـــة الثغـــور، انشـــغل الملـــوك بمقاتلـــة بعضهم البعض (مثل صراع بني عباد في إشبيلية مع بني حمود في مالقة).

---

[1] البداية، والنهاية 9 ص47، وما بعدها.

[2]البداية والنهاية - المجلد 11 ص 18ومابعده

[3]تاريخ الطبري، مجلد 11، صفحة 119

التحالف مع العدو: سقط هؤلاء الحكام في فخ الخيانة العظمى، فاستعانوا بملوك النصرانية (مثل ألفونسو السادس) ضد إخوانهم المسلمين مقابل التنازل عن قلاع وحصون إستراتيجية.
نظام "الجزية" المعكوس: دفع ملوك الطوائف مبالغ طائلة (الفرضة) لملك قشتالة لشراء وده أو لضرب جيرانهم، مما أفرغ خزائن المسلمين وأضعف قوتهم.
سقوط الحواضر: توجت هذه الكوارث بسقوط طليطلة عام 478هـ، وهي أولى الحواضر الكبرى التي ضاعت، مما مهد الطريق لسقوط الأندلس لاحقاً.
غياب المشروع الجامع: عندما تخلت النخب الحاكمة عن مفهوم "الأمة" واستبدلته بمفهوم "الكرسي"، فقدت الدولة شرعيتها الروحية. لقد كان الانفصال عن ولاة الأمر وسقوط المرجعية المركزية (الخلافة) هو المسمار الأول في نعش الأندلس.
.التفكك والتبعية: توضح هذه الحقبة قانوناً تاريخياً ثابتاً: "أن الاستقواء بالخارج في الخصومات الداخلية هو انتحار بطيء". فقد تحول ملوك الطوائف من حكام إلى "وكلاء" يدفعون ثمن بقائهم من تراب أوطانهم، حتى أصبح ألفونسو السادس هو الحكم الفعلي بين ملوك المسلمين[1]
النتيجة: ضاع الدين من تلك البلاد (بتحويل المساجد للكنائس)، وسُفكت دماء المسلمين، وهُتكت الأعراض، وانتهى الوجود الإسلامي تماماً.: يقول ابن حزم الأندلسي- رحمه الله - متهكماً على ملوك الطوائف الذين نزعوا يد الطاعة الجماعية: "والله لو علموا أن في عبادة الصلبان انتشاراً لأمرهم لبادروا إليها" انتهى.[2]
ثانيا :-دراسة تحليلية للمشهد التاريخي:
من خلال هذه الأمثلة، في تاريخ الأمة المسلمة ابتداء من مقتل عثمان رضي الله عنه، والخروج عليه، وانتهاء بالتقاتل بين ملوك الطوائف في بلاد الأندلس نخلص إلى "قاعدة اجتماعية شرعية" مفادها أن مفسدة الإخلال بالطاعة تتجاوز دائماً المصلحة المتوهمة من وراء التغيير بالقوة، وذلك لثلاثة أسباب:
الفراغ الأمني: المجرمون وأعداء الأمة لا ينشطون إلا في ظل غياب "هيبة السلطان".
ضياع المرجعية: عندما يسقط ولي الامر يصبح كل فرد هو "القاضي" والمعاقب.
استنزاف الموارد: بدلاً من توجيه أموال المسلمين وجيوشهم لحماية الثغور (حفظ الدين)، تُستنزف في حروب أهلية طاحنة.

---

[1] المعجب في تلخيص أخبار المغرب ص ٧١ وما بعدها .
[2] رسائل ابن حزم ج 3 ص 176 .

الفصل السابع: نماذج من التاريخ المعاصر(جناية الثورات على كليات الدين الخمس : الدين النفس المال العقل العرض).

إن الناظر في تاريخنا المعاصر، وتحديداً منذ مطلع التسعينيات وصولاً إلى أحداث "ما يسمى بالربيع العربي" وما تلاه، يدرك بالدليل الملموس والأرقام المفجعة أن الثورات لم تكن طريقا للإصلاح، بل كانت "بوابة الجحيم" التي فُتحت على الشعوب المسلمة، فأهلكت الحرث والنسل وقوضت الكليات الخمس.

أولا :- دراسة موثقة بالأرقام والحوادث لنتائج الثورات في عدة أقطار:

1. نموذج الصومال (انهيار الدولة الشامل - 1991م)

تمهيد :بدأ الأمر بالاقتتال مع "سياد بري" الذي حكم الصومال سنة (١٩٦٩ميلادي)رئيس الحزب الاشتراكي الثوري الصومالي بدعوى رفع الظلم، فكانت النتيجة ازدياد المظالم و اختفاء مفهوم "الدولة" لأكثر من ثلاثة عقود.

الحادثة: دخلت البلاد في حرب أهلية بين "أمراء الحرب" والقبائل.

الأرقام: تشير تقديرات الأمم المتحدة إلى مقتل ما يقرب من 500 ألف شخص بسبب الحرب والمجاعات الناتجة عنها، ونزوح أكثر من مليون ونصف خارج البلاد.

النتيجة :تقويض الكليات: انعدم "الأمن" تماماً، وصار القتل على الهوية القبلية، وعُطلت الجمع والجماعات في مناطق واسعة، وضاعت الأموال بالنهب العام[1].

2. نموذج العراق (ما بعد 2003م وفوضى السلاح)

تمهيد: رغم أن سقوط النظام كان بغزو خارجي، إلا أن "الخروج الداخلي" وتفتت الولاءات عن مفهوم الدولة المركزية أدى لكارثة.

الحادثة: ظهور الجماعات المسلحة نتيجة الفراغ الأمني الذي خلّفه انهيار السلطة.

---

[1]المرجع : تقرير منظمة جينوسايد ووتش (Genocide Watch): . يمكنك الاطلاع على هذا التحليل عبر تقرير رصد الصومال في Genocide Watch.

https://www.genocidewatch.com/single-post/somalia-genocide-and-famine-warning

الأرقام: أكدت منظمة هيومن رايتس ووتش (Human Rights أدى إلى مقتل نحو نصف مليون شخص (500,000 قتيل) ونزوح ملايين المدنيين.[1].

3.**نموذج السودان**.(السقوط التاريخي لنظام البشير وما تلاه من تشظٍّ وطني)

أثر هذه الأحداث على المقاصد الكلية الخمسة (الضرورات الخمس) ونشير الى ذلك في الآتي

1.عدد القتلى:

أسفر الصراع الدائر في السودان عن مقتل عشرات الآلاف من المدنيين والعسكريين نتيجة القصف الجوي، والمدفعي، والاشتباكات المباشرة في المناطق السكنية المكتظة..

2. عدد النازحين:

يُصنف السودان حالياً كأكبر أزمة نزوح داخلي على مستوى العالم، حيث اضطر أكثر من 9 ملايين شخص إلى النزوح داخلياً بين الولايات فراراً من الموت، في حين عبر أكثر من 2 مليون شخص الحدود الدولية .

3. المستوى الاقتصادي :

انكماش تاريخي للناتج المحلي الإجمالي: انكمش الاقتصاد السوداني بنسبة غير مسبوقة بلغت حوالي 29.4% خلال العام الأول من الحرب، وتوالت معدلات الانكماش بسبب توقف الأنشطة الإنتاجية والخدمية في العاصمة والولايات الرئيسية.

انعدام الأمن الغذائي الحاد: فقدان الوظائف والدمار الذي لحق بالقطاع الزراعي وسلاسل الإمداد، أدى إلى وقوع أكثر من 18 مليون شخص في حالة انعدام أمن غذائي حاد، واقتراب مناطق واسعة من حالة المجاعة.

انهيار البنية التحتية والخدمات: تدمير الأنظمة المصرفية والشبكات الخدمية أدى إلى وقوع 60% من السكان تحت خط الفقر المدقع، وتوقف أكثر من 70% من المستشفيات في مناطق النزاع[2]

النتيجة: (الإخلال بالمقاصد الكلية الخمسة للشريعة)

عند إسقاط هذه المعطيات الواقعية والموثقة على مقاصد الشريعة الإسلامية الضرورية (الكليات الخمس)، يتضح جلياً أن هذا النزاع والانقسام في السودان قد أهدر هذه المقاصد تماماً وخلا من أدنى رعاية لها:

---

[1]المرجع : تقارير المنظمات الدولية . https://www.csis.org/analysis/iraq-20-years-after-invasion-humanitarian-displacement-and-climate-change-challenges

[2]- المرجع: https://www.hrw.org/ar/world-report/2024/country-chapters/sudan

1. **مقصد حفظ النَّفْس**:

شرع الله القصاص وحرّم القتل لحماية الروح الإنسانية. وقد أهدرت هذه الحرب هذا المقصد تماماً من خلال سفك الدماء العشوائي، واستخدام الأسلحة الثقيلة في الأحياء المدنية، ومنع وصول الرعاية الطبية للمصابين، مما تسبب في إزهاق آلاف الأنفس المعصومة بغير حق.

2. **مقصد حفظ المَال**:

حرّم الإسلام السرقة، والنهب، وإتلاف ممتلكات الآخرين. وفي هذا الصراع، خلت الممارسات من هذا المقصد تماماً، حيث تعرضت البنوك والأسواق والمصانع للنهب المنظم، ودُمرت البيوت والمرافق العامة، مما تسبب في إفقار شعب كامل وتحويله من الإنتاج إلى العوز والاعتماد على الإغاثات.

3. **مقصد حفظ العِرْض**:

أحاطت الشريعة الأعراض بسياج من الحرمة الغليظة صوناً لكرامة الإنسان. إلا أن التقارير الميدانية كشفت عن انتهاكات واسعة واستهداف للأعراض، واستخدام العنف الجنسي والجسدي كأداة للترهيب والضغط العسكري، وهو ما يعد هدماً كاملاً وتحللاً من مقصد حفظ العرض والكرامة.

4. **مقصد حفظ العَقْل**:

حرّمت الشريعة كل ما يفسد العقل أو يزيل توازنه. والوضع في السودان عرّض ملايين المواطنين، خاصة الأطفال والنساء، لصدمات نفسية حادة (تروما) وأمراض عصبية ناتجة عن معايشة الأهوال، وفقدان الأهل، والتهجير القسري، مما أفقد المجتمع السلامة النفسية والعقلية والقدرة على التفكير والتعليم السليم.

5. **مقصد حفظ الدِّين**:

يقوم حفظ الدين على إقامة العدل، وصيانة العهود، وحقن دماء المسلمين، وأداء الشعائر في أمن وأمان. وقد تسببت هذه الفتن والانقسامات في تعطيل المساجد والمؤسسات التعليمية والدينية، وتغليب النعرات القبلية والجهوية على أخوة الدين، واستباحة المحرمات القطعية، مما أضعف البيئة الإيمانية والأخلاقية وصرف الناس عن دينهم بسبب انشغالهم بلقمة العيش والنجاة من الموت.

4. **نموذج اليمن (فتنة الخروج الحوثي - 2014م)**

تمهيـــد : ثارت ميليشيا الحوثي على حاكم اليمن، علي صالح. واحتلت العاصمة صنعاء بدعاوى "مكافحة الفساد".

الحادثة: انقلاب عسكري قاد البلاد إلى حرب إقليمية ومجاعة وصفتها الأمم المتحدة بأنها "الأسوأ في العالم".

الأرقام: مقتل أكثر من 377 ألف شخص (مباشرة بسبب الحرب وغير مباشرة بسبب المرض والجوع)، واعتماد 80% من السكان على المساعدات للبقاء على قيد الحياة وشردت أكثر من مليوني نازح، فضلاً عن ترك أكثر من نصف السكان بحاجة ماسة للمساعدات. [1].

النتيجة :- الإخلال بمفهوم الدولة أدى لتمزيق النسيج الاجتماعي (النسل) وضياع العملة الوطنية (المال) وتحول المساجد لمنصات سياسية طائفية (الدين).

5. **نموذج ليبيا (ضياع المؤسسات - 2011م)**

تمهيد :تُمثل الحالة الليبية تجسيداً معاصراً للقاعدة الأصولية: "مفسدة الخروج أعظم من مفسدة الصبر". فبعد كسر هيبة الدولة المركزية، انتقلت البلاد من "جور الحاكم الواحد" إلى "جور الجماعات المتعددة"، مما أدى إلى فساد عريض طال الضرورات الخمس.

النتيجة :

1:- الانهيار الأمني والسيادي (الأرقام تتحدث)

أدى الخروج على الدولة إلى تحول ليبيا من دولة موحدة إلى ساحة مفتوحة لـ 20 مليون قطعة سلاح خارج السيطرة. هذا الفراغ السلطوي لم يُنتج حرية، بل أنتج "تعدد ولايات" متصارعة، واستجلب تدخلات عسكرية من أكثر من 10 دول أجنبية، مما أفقد البلاد سيادتها وقرارها المستقل، وهو عين ما حذر منه الفقهاء في باب "سد الذرائع".

---

[1]المرجع :

https://ar.wikipedia.org/wiki/%D8%A7%D9%84%D8%AD%D8%B1%D8%A8_%D8%A7%D9%84%D8%A3%D9%87%D9%84%D9%8A%D8%A9_%D8%A7%D9%84%D9%8A%D9%85%D9%86%D9%8A%D8%A9_(2014%E2%80%93%D8%A7%D9%84%D8%A2%D9%88%يمكنك الاطلاع على تفاصيل أوسع وحقائق موثقة حول حجم الأزمة عبر التقرير العالمي لمنظمة هيومن رايتس ووتش عن اليمن :
https://www.hrw.org/ar/world-report/2023/country-chapters/yemen

بلغ إجمالي عدد القتلى الموثق تاريخياً طوال سنوات الأزمة الليبية ما يزيد عن 36,500 قتيل كحصيلة تراكمية شاملة لكافة جولات الصراع المسلح[1].

2:- التدمير الاقتصادي والاجتماعي:

خسر الاقتصاد الليبي ما يفوق 600 مليار دولار بسبب النزاعات والتعطيل الممنهج لمصادر الرزق (النفط). هذا التدهور لم يمس الحكام، بل طحن عامة المسلمين؛ حيث انهار القدرة الشرائية بنسبة 300%، وتشرد قرابة مليون مواطن، مما يثبت أن "الفتنة" تأكل الشعوب قبل الحكام.

النتيجة :- تقدر مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان إجمالي عدد القتلى المدنيين في ليبيا بنحو 306,000 شخص خلال العقد الذي أعقب أحداث 2011. كما توثق التقارير الأممية خسائر سنوية مستمرة، ووفيات في مراكز الاحتجاز، بالإضافة إلى عشرات الآلاف من الضحايا المهاجرين عبر البحر المتوسط[2].

ثانيا : **الدراسة التحليلية**.

تتلخص في إثبات أن "الأمن هو وعاء الدين والدنيا". ففي غياب مفهوم الدولة ومفهوم الحاكم المطاع في غير المعصية: ضاعت الأنفس: في حروب عبثية لا راية لها.
و استُبيحت الأموال: بالنهب العام والفساد المؤسسي.
و تمزق الدين: ببروزالافكار الضالة و الفرقة التي عطلت مقاصد الشريعة في الحفاظ على دين جماعة المسلمين.

النتيجة النهائية: إن التجربة الليبية تُثبت بالدليل القاطع أن نصيحة علماء الشريعة بلزوم الجماعة، لم تكن "محاباة للحكام"، بل كانت "رحمة بالشعوب" وحماية لها من السقوط في هاوية اللادولة التي لا رابح فيها إلا أعداء الأمة.

---

[2]المرجع :- مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان.

https://www.ohchr.org/ar/press-releases/2022/06/un-human-rights-office-estimates-more-306000-civilians-were

نتائج البحث

تتلخص نتائج البحث في الآتي:-

1-**تحقيق المقصد الأسمى للتشريع**: أن طاعة ولي الأمر في المعروف ليست مقصداً لذاته فقط، بل هي "وسيلة ضرورية" لا يمكن بدونها إقامة الدين أو حفظ مصالح الدنيا.

-2**سد ذرائع الفساد الشامل**: الخروج عن الطاعة أو التهاون بها يؤدي لفساد عريض يطال الكليات الخمس مجتمعة، فالفوضى لا تستثني ديناً ولا مالاً ولا نفساً.

٣**تحقيق التنمية المستدامة**: لا يمكن بناء مؤسسات تعليمية أو صحية أو اقتصادية (تحفظ الضروريات) إلا في ظل طاعة سياسية مستقرة توفر المناخ للعمل والإنتاج.

٤-**حفظ "الدين" بظهور الشعائر**: طاعة ولي الأمر تضمن إقامة الجمع والجماعات، والحج، والجهاد، وحماية البيضة من البدع والفتن، مما يصون أصل الدين من الضياع.

٥**صيانة "النفس" بحقن الدماء**: الالتزام بالطاعة يمنع الفوضى والاقتتال الداخلي (الهرج)، ويوفر البيئة لتطبيق القصاص والحدود، مما يضمن أمن الأرواح.

٦**صيانة "النسل" وحفظ الأعراض**: استقرار الدولة تحت قيادة مطاعة يوفر منظومة قضائية وأمنية تحمي العرض والنسل، وتيسر سبل الزواج الشرعي وتمنع الانحلال.

7-**الاستقرار الاقتصادي (حفظ المال)**: أظهرت النتائج أن طاعة ولي الأمر توفر الأمان اللازم لنمو الاستثمارات، وحماية الملكيات الخاصة والعامة، ومنع قطع الطريق والنهب المنظم.

٨:- **الارتباط بين الأمن والعبادة:** أثبت البحث أن "حفظ الدين" كأهم الكليات مرتبط بوجود بيئة آمنة توفرها الطاعة، إذ لا يُقام دينٌ بلا أمن، ولا أمنٌ بلا سمع وطاعة.

٩-**قاعدة "المعروف" هي الضابط:** أكدت النتائج أن الطاعة ليست مطلقة، بل مقيدة بالمعروف، مما يجعلها أداة بناء لا أداة هدم، وتوازن بين حقوق الراعي ومصالح الرعية.

١٠- **سد ذرائع التدخل الأجنبي:** التفاف الرعية حول الراعي يقطع الطريق على القوى الخارجية التي تستغل "ثغرة العصيان" لتقويض أركان الدولة وتدمير كلياتها.

١١-**هيبة الدولة كحائط صد** : طاعة ولي الأمر تمنح الدولة "الهيبة" اللازمة لتنفيذ الحدود والتعزيرات الزاجرة عن الاعتداء على الضرورات الخمس.

21-:-**تحقيق العدالة الاجتماعية:** انضباط المجتمع بالطاعة يسهل على ولي الأمرإيصال الحقوق لأصحابها عبر مؤسسات الدولة الرسمية.

13-الوقاية من "فقه الفوضى": خلص البحث إلى أن المفاسد المترتبة على الخروج على ولي الأمر تربو أضعافاً مضاعفة على المصالح المتوهمة، وفق قاعدة "درء المفاسد مقدم على جلب المصالح".

41:-**ضمان استمرارية المرافق العامة:** حفظ المال والعقل يتطلب استمرار المستشفيات والمدارس والخدمات، وهي مرافق تتعطل فور غياب سلطة ولي الأمر المطاعة.

١٥ **تحقيق التنمية المستدامة:** لا يمكن بناء مؤسسات تعليمية أو صحية أو اقتصادية (تحفظ الضروريات) إلا في ظل طاعة سياسية مستقرة توفر المناخ للعمل والإنتاج.

المصادر و المراجع

أصول السنة لأحمد بن حنبل، ، المملكة العربية السعودية، دار المنار - الخرج - السعودية، الأولى، 1411هـ

أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن،محمد الأمين الشنقيطي، لبنان، دار الفكر للطباعة و النشر و التوزيع بيروت - لبنان

إعلام الموقعين ،ابن القيم ، دار الجيل، ، دار الجيل - بيروت، 1973

إكمال المعلم بفوائد مسلم، القاضي عياض، مصر، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، الأولى، 1419 هـ - 1998 م

الأحكام السلطانية أبو يعلى الفراء، لبنان، دار الكتب العلمية - بيروت ، لبنان، الثانية ، 1421 هـ - 2000 م

الاقتصاد في الاعتقاد، أبو حامد الغزالي، وضع حواشيه عبدالله الخليلي، بيروت دار الكتب العلمية.

الاقتصاد في الاعتقاد، للغزالي، لبنان، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الأولى، 1424 هـ - 2004 م

البحر الرائق شرح كنز الدقائق {ط إحياء التراث}، مجلد 1، صفحة 113، دار احياء التراث العربي، الاولى 1422 هـ -

البداية والنهاية ،ابن كثير ط هجر، مجلد 16، صفحة 443، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، الأولى، 1418 هـ - 1997 م

البداية والنهاية ،ابن كثير،ط هجر، مجلد 16، صفحة 443، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، الأولى، 1418 هـ - 1997 م

الأحكام السلطانية ، علي بن محمد الماوردي، القاهرة: دار الحديث.

البيان والتحصيل، ابن رشد ، لبنان، دار الغرب الإسلامي، بيروت - لبنان، الثانية، 1408 هـ - 1988 م

الخلافة، محمد رشيد رضا،مصر، الزهراء للاعلام العربي - مصر القاهرة، ؟

الدر المختار وحاشية ابن عابدين (رد المحتار)، ابن عابدين الحنفي ، دار الفكر- بيروت، الثانية، 1412هـ - 1992م

الرسالة التبوكية ابن القيم، مكتبة المدني - جدة
السعودية، وزارة الشئون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد - المملكة العربية السعودية، الأولى، 1418هـ
السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية، ابن تيمية،، المملكة العربية
الفروق = أنوار البروق في أنواء الفروق، ، القرافي المالكي ،عالم الكتب،
الكامل في التاريخ، ابن الأثير، م، لبنان، دار الكتاب العربي، بيروت - لبنان، الأولى، 1417هـ / 1997م
المحقق: الدكتور صلاح الدين الهواري الناشر: المكتبة العصرية، صيدا-بيروت لطبعة: الأولى، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٦
المعجب في تلخيص أخبار المغرب من لدن فتح الأندلس إلى آخر عصر الموحدين: عبد الواحد بن علي التميمي المراكشي،
بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، الكاساني، دار الكتب العلمية، الثانية، 1406هـ - 1986م
تاريخ الطبري = تاريخ الرسل والملوك، أبو جعفر الطبري، دار التراث - بيروت، ط الثانية.
تاريخ الطبري = تاريخ الرسل والملوك، دار التراث الطبري، أبو جعفر، - بيروت، الثانية - 1387 هـ
تكملة المجموع شرح المهذب، المطيعي، دار الفكر
تيسير الكريم المنان في تفسير القرآن عبدالرحمن ابن سعدي، مؤسسة الرسالة الطبعة الأولى 1420
جمهرة مقالات ورسائل الشيخ الإمام محمد الطاهر ابن عاشور، مجلد الأردن، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، الأولى، 1436 هـ -
رسائل ابن حزم، ابن حزم، المؤسسة العربية للدراسات والنشر
رسائل ابن حزم، على بن حزم ،المؤسسة العربية للدراسات والنشر
سنن الدارمي، دار المغني للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، الأولى، 1412 هـ - 2000 م

سيرة ابن هشام، عبد الملك بن هشام، ت: السقا، مصر، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، الثانية، 1375هـ - 1955
شرح النووي على مسلم، النووي الشافعي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الثانية، 1392
شرح رياض الصالحين، محمد بن صالح العثيمين، ه دار الوطن للنشر، الرياض، 1426 هـ
صحيح البخاري، دار طوق النجاة الأولى، 1422هـ
صحيح مسلم، مجلد ، دار السلام للنشر والتوزيع - الرياض - السعودية، الأولى- 1435 هـ - 2014 م
غياث الأمم في التياث الظلم ، الإسكندرية :ط ١٩٧٩ م
فتاوى سماحة الشيخ عبدالله بن حميد ،أعده واعتنى بإخراجه عمر بن محمد بن عبدالرحمن القاسم ،الرياض:دار القاسم ، ط الثانية ١٤٢٠
فتح الباري لابن حجر العسقلاني ، دار المعرفة - بيروت، 1379
قواعد الأحكام في مصالح الأنام، العزة بن عبد السلام - القاهرة، جديدة مضبوطة منقحة، 1414 هـ -
قواعد الأحكام في مصالح الأنام،عز الدين بن عبد السلام، هـ، ، مكتبة الكليات الأزهرية - القاهرة، جديدة مضبوطة منقحة، 1414 هـ - 1991 م
مجموع فتاوى، سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز ، محمد بن سعد الشويعر، الرياض دار قاسم للنشر.
منهاج السنة النبوية، ابن تيمية شيخ الإسلام، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الأولى، 1406 هـ - 1986 م
منهاج السنة النبوية،ابن تيمية، تحقيق الدكتور محمد رشاد سالم ا الرياض جامعة الإمام محمد بن سعود . الطبعة الأولى 1406

فهرس الموضـــــــــوعات

الرقم	الموضـــــــــــــــوع	الصفحة
.1	**البسملة**	1
.2	مقدمة الكتاب	2
.3	الفصل الأول :- التعريف بمصطلحات البحث	3
.4	المبحث الاول :- المقصود بمصطلح ولي الامر او ولاة الأمور	3
.5	المبحث الثاني ا:- ما المقصود بطاعة ولاة الأمور؟ وما هي شروط الطاعة	5
.6	الفصل الثاني :-أهمية طاعة ولي الأمر في أدلة القرآن الكريم والسنة. النبوية	7
.7	المبحث الأول : التأصيل من القرآن الكريم	7
.8	ثانياً: الاستدلال من السنة النبوية المطهرة	7
.9	المبحث الثاني :-آثار السلف	7
.10	الفصـــــل الثـالـث:- اهميـة طـاعـة ولي الامر من خلال كلام أهل العلم المتقدمين والمعاصرين	12
.11	المبحث الأول :- كلام أهل العلم المتقدمين (المذاهب الاربعة)	12
.12	المبحث الثاني.- كلام أهل العلم المتأخرين، والمعاصـــرين،على اختلاف مذاهبهم وبلدانهم.	14
.13	الفصل الرابع:- أهمية طاعة ولي الأمر في إقامة الكليات الخمس	19
.14	الفصل الخامس:- أثرى الإخلال بالطاعة على الإخلال بالكليات	22
.15	الفصل السادس:- - نماذج في التاريخ الإسلامي ،(الخروج والإخلال بمفهوم طاعة ولاة الأمر سبب في تقويض بنيان المجتمع المسلم).	24
.16	الفصل السابع: نماذج من التاريخ المعاصر(جناية الثورات على كليات الدين الخمس : الدين النفس المال العقل العرض).	27
.17	نموذج الصومال (انهيار الدولة الشامل - 1991م)	27
.18	نموذج العراق (ما بعد 2003م وفوضى السلاح)	27
.19	نموذج السودان(الاخلال بكليات الدين الخمس)	28
.20	نموذج اليمن (فتنة الخروج الحوثي - 2014م)	30
.21	نموذج ليبيا (ضياع المؤسسات - 2011م)	30
.22	نتائج البحث	32
.23	المصادر و المراجع	34
.24	فهرس الموضوعات	37

.